

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 147 @ وإن المرسل لو سماه لبان أنه لا يحتج به وعلى هذا المأخذ فإذا كان المعلوم من عادة المرسل أنه إذا سمي لم يسم إلا ثقة ولم يسم مجهولا كان مرسله حجة وهذا أعدل الأقوال في المسألة وهو مبني على أصل وهو أن رواية الثقة عن غيره هل هي تعديل له أم لا وفي ذلك قولان مشهوران هما روايتان عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه والصحيح حمل الروایتين على اختلاف حالين فإن الثقة إذا كان من عادته أن لا يروي إلا عن ثقة كانت روايته عن غيره تعديلا له إذ قد علم ذلك من عادته وإن كان يروي عن الثقة وغيره لم تكن روايته تعديلا لمن روى عنه وهذا التفصيل اختيار كثير من أهل الحديث والفقه والأصول وهو أصح العاشر إن مرسل من بعد كبار التابعين لا يقبل ولم يحك الشافعي عن أحد قبوله لتعدد الوسائط ولأنه لو قبل لقبل مرسل المحدث اليوم بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرة وهذا لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا عرفت هذا طهر لك خطأ المعتبر في قوله عن خبر هارون بن قزعة عن رجل من ولد حاطب أنه مرسل جيد وتبين لك أن مثل هذا القول لم يقله أحد من أئمة أهل الحديث وكيف يكون مرسلا جيدا ومرسله ليس بمعروف أصلا بل هو مجهول العين والحال والبلد والاسم واسم الأب وراويه عنه مجهول لم يتابع على ما رواه وراوية عنه أيضا مجهول لم يعرف من حاله ما يوجب قبول روايته بل قد اختلف الرواة في اسمه واسم أبيه ولا يعرف ذكره في غير هذا الخبر المرسل